

الوثائق المعتمدة في عملية التسجيل والاقتراع في انتخابات الخارج لعام 2014
والمصادق عليها من قبل مجلس المفوضين الموقر:

- ١- اعتماد وثيقتين رسميتين شريطة أن تكون أحدهما وثيقة عراقية رسمية تثبت أهلية الناخب للتسجيل والاقتراع من كونه عراقي الجنسية.
- ٢- نقصد بالأهلية أن يقدم وثائق شخصية يبين من خلالها الناخب كونه عراقي الجنسية وأنه أتم الثامنة عشر من العمر في السنة التي تجري فيها الانتخابات بالإضافة إلى انتمائه للمحافظة التي يروم التصويت لمرشحها.
- ٣- يعد المواطن عراقي الجنسية حسب قانون الجنسية العراقية رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٦ من المادة (٣) الفقرة (أ) (يعتبر عراقياً من ولد لأب عراقي أو لام عراقية) واستناداً إلى ذلك يحق للمواطن الذي يقدم وثائق تثبت أن والده ووالدته أو أحدهما عراقي الجنسية التسجيل والاقتراع كناخب عراقي وفي هذه الحالة يجب تقديم وثيقة عراقية واحدة على الأقل تثبت أهلية والده أو والدته بالإضافة إلى وثيقة تثبت النسابة (بنوته).
- ٤- أما العراقيين الذين لا يمتلكون وثائق رسمية عراقية فيمكنهم تقديم إحدى الوثائق الأجنبية شريطة أن يقدم وثيقة عراقية أساسية تثبت بنوته لأب أو أم عراقية.
- ٥- الاعتماد على الوثائق الآتية:

❖ الوثائق العراقية الأساسية:

- جواز سفر عراقي نافذ المفعول.
- هوية الأحوال المدنية.
- شهادة الجنسية العراقية.
- دفتر النفوس العراقي لعام ١٩٥٧ (شرط أن يحتوي على صورة فوتوغرافية تثبت الشخصية).
- صورة قيد صادرة عن دائرة الأحوال المدنية (شرط أن يحتوي على صورة فوتوغرافية تثبت الشخصية).
- أجازة السوق العراقية الحديثة.

❖ الوثائق العراقية الساندة:

- بطاقة الناخب الإلكترونية.
- البطاقة التموينية.
- بطاقة السكن (بالإمكان اعتبارها وثيقة أساسية لرب العائلة فقط)

❖ الوثائق الاجنبية الساندة:

- بطاقة اللاجئين الصادرة عن الامم المتحدة (UNHCR).
- شهادة الصليب الاحمر او شهادة الهلال الاحمر.
- اجازة السوق الصادرة من البلد المقيم فيه.
- هوية الإقامة الصادرة من البلد المقيم فيه.
- جواز السفر الخاص ببلد الإقامة.
- شهادة الميلاد الصادرة من السفارات العراقية مع وثيقة اخرى ساندة.
- شهادة التخرج من الجامعات الاجنبية على أن تكون مصدقة من وزارة الخارجية (نسخة طبق الأصل).
- وثيقة اللجوء الوطنية للعراقيين في الخارج (الصادرة من بلد الإقامة).

ملاحظة: بالإمكان الاستناد على هوية الأحوال المدنية من خلال دائرة الأحوال المذكورة في الهوية لإثبات السكن، حيث أن الأحوال تثبت أن المواطن يسكن في المحافظة التي تقع فيها تلك الدائرة ولا يتم اعتماد محل الولادة المذكور في هوية الأحوال كدلالة للمحافظة التي يسكن فيها كون أن العديد من الناخبين ولدوا في محافظات ويسكنون في محافظات أخرى.